

وزارة العدل

قرار رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٦

بشأن الإعلان عن تأسيس جمعية العمل الإسلامي «أمل»

وزير العدل:

بعد الإطلاع على القانون رقم (٢٦) لسنة ٢٠٠٥ بشأن الجمعيات السياسية ،

وعلى القرار رقم (٢٥) لسنة ٢٠٠٦ بشأن حل جمعية العمل الإسلامي ،

وبناءً على عرض وكيل وزارة العدل ،

قرر الآتي :

المادة الأولى

يُعلن عن تأسيس جمعية العمل الإسلامي «أمل» كجمعية سياسية تتمتع بالشخصية الاعتبارية وتمارس نشاطها وفقاً لأحكام القانون رقم (٢٦) لسنة ٢٠٠٥ بشأن الجمعيات السياسية .

المادة الثانية

على وكيل الوزارة تنفيذ هذا القرار ، ويُعمل به من تاريخ صدوره ،
ويُنشر في الجريدة الرسمية.

وزير العدل

الدكتور محمد علي بن الشيخ منصور الستري

صدر بتاريخ: ٢١ جمادى الأولى ١٤٢٧ هـ

الموافق: ١٧ يونيو ٢٠٠٦ م